

# القواعد القرآنية في قراءة التاريخ والآثار

د . عمر بن عبد الله المقبل

## الباحث في سطور

الدكتور عمر بن عبدالله بن محمد بن صالح آل مقبل

- ◀ من مواليد شهر رمضان عام 1392 هـ
- ◀ أستاذ مشارك في قسم السنة وعلومها.
- ◀ شارك في عدد من الندوات والمؤتمرات داخل المملكة وخارجها.
- ◀ عضوية لجنة لإعداد دراسة عن أهداف ومهام كرسي السنة النبوية في 1431/12/18 هـ

- ◀ عضوية لجنة الجودة بقسم السنة عام 1432/1431 هـ.
- ◀ عضو جائزة الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز للقرآن الكريم.
- ◀ عضو التوعية الإسلامية في الحج .

### من إنتاجه العلمي:

- ☞ القواعد القرآنية قراءة في التاريخ والآثار
- ☞ الهدي النبوي في التعامل مع الزوجة ، من مطبوعات جامعة القصيم.
- ☞ قواعد قرآنية.
- ☞ قواعد نبوية.
- ☞ «المواهب الربانية» للشيخ عبدالرحمن سعدي.
- ☞ القول المختصر في توضيح نخبة الفكر.

## مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك، ما رحم عباده بمثل ما رحمهم بنزول هذا القرآن: ﴿إِلَّا الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾<sup>(1)</sup>، والصلاة والسلام على النبي المصطفى من ولد عدنان، وعلى آله وأصحابه، خير آل وصحب وأعوان، أما بعد:

فإن مظاهر العظمة التي تتعلق بكتاب الله تعالى لا تزال تتجدد كلما تقدم الزمن، ومضت السنون، ولا يزال يبدو للمشتغلين بهذا الكتاب العظيم من صنوف العلم، وأفانين المعرفة؛ ما يزيدهم يقيناً بأن هذا كلام الله المعجز، الذي لا تنقضي عجائبه، فلا يشبع منه العلماء.

وإن من دلالات هذه العظمة: أنه يُظهر - مع مرور الزمن - أنواعاً من علوم القرآن، وصوراً من المعاني التي تهدي إليها آيات هذا الكتاب العظيم، بسبب تغيرات الزمن، وتجدد الحوادث، التي يَجِدُّ معها ما يحمل المهتمين بتدبر القرآن؛ على محاولة تلمس هداياته التي تعالج هذه النوازل والحوادث.

ومما جدّ من المصطلحات ذات الصلة بعلوم القرآن: ما اصطلح عليه بـ«القواعد القرآنية» التي ظهر الحديث عنها بهذا الاصطلاح مؤخراً، إلا أنها لم تحض - حسب علمي - حتى الآن بدراسة تأصيلية لهذا الموضوع.

ومما لا ريب فيه أن «ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة؛ هو أوعى لحفظها وأدعى لضبطها»<sup>(2)</sup>، ومن المهم للباحث وطالب العلم أن يكون معه «أصول

(1) سورة الرحمن، من الآية: 1.

(2) المنشور في القواعد للزركشي: (65/1).

كلية ترد إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكلليات؛ فيتولد فساد عظيم<sup>(1)</sup>.

ولأجل هذا جاءت جهود أهل العلم في تدوين وضبط قواعد العلوم، كالقواعد الفقهية، وقواعد التفسير؛ بغية ضبط جزئيات ومسائل تلك العلوم.

وما زالت بعض هذه الحقول العلمية تحتاج إلى مزيد من المؤلفات؛ لتسديد النقص، والبناء على الجهود المشكورة التي سبق بها عدد من أهل العلم المتقدمين والمعاصرين.

ومن جملة هذه الحقول حقل ما اصطلح عليه بـ«القواعد القرآنية» كما ذكرتُ آنفاً؛ لذا رغبتُ في المشاركة في هذه الورقة العلمية، والتي رأيت أن يعنون لها بـ: «القواعد القرآنية، قراءة في التأريخ والآثار»، وذلك وفق الخطة الآتية:

مقدمة وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

◀ المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع.

◀ التمهيد: وفيه تعريف بمفردات البحث.

◀ المبحث الأول: العلاقة بين القواعد القرآنية وبين ما يتصل بها من علوم القرآن، وفيه مطلبان :

× المطلب الأول: الفرق بين القواعد القرآنية وقواعد التفسير.

× المطلب الثاني: الفرق بين القواعد القرآنية والأمثال القرآنية.

(1) مجموع الفتاوى: (19 / 203).

◀ المبحث الثاني: جهود العلماء في كتابة "القواعد القرآنية" ، وفيه مطلبان:

\* المطلب الأول: جهود المتقدمين في هذا العلم.

\* المطلب الثاني: جهود المعاصرين في هذا العلم.

◀ المبحث الثالث: أنواع القواعد القرآنية ، وفيه مطلبان :

\* المطلب الأول: القواعد القرآنية العامة.

\* المطلب الثاني: القواعد القرآنية الخاصة.

◀ المبحث الرابع: الآثار العلمية والعملية للكتابة في القواعد القرآنية، وفيه مطلبان:

\* المطلب الأول: نماذج تطبيقية لقواعد قرآنية.

\* المطلب الثاني: مقترحات علمية تتعلق بالكتابة في هذا الموضوع.

الخاتمة.

الفهارس.

تضمن العنوان خمس كلمات، وموضع التعريف منها هو ثلاث كلمات فحسب؛ إذ هي المقصودة بالبحث ههنا، ولعدم وجود اللبس في بقية الكلمات، وهذه الكلمات هي: «القواعد»، و«القرآنية»، و«الآثار».

أما «القواعد»: فهي جمع قاعدة، وأصلها اللغوي يعود إلى مادة (قعد)، وهي - كما يقول ابن فارس - : أَصْلٌ مُطَّرَدٌ مُنْقَاسٌ لَا يُخْلَفُ، وَهُوَ يُضَاهِي الْجُلُوسَ وَإِنْ كَانَ يُتَكَلَّمُ فِي مَوَاضِعَ لَا يُتَكَلَّمُ فِيهَا بِالْجُلُوسِ، ... وَقَوَاعِدُ الْبَيْتِ: أَسَاسُهُ<sup>(1)</sup>، فكان قواعد البيت في سفولها تخالف عواليه، ولهذا يقال: «القاعدة والقاعدة: أصل الأُسِّ، وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾<sup>(2)</sup>، وفيه: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾<sup>(3)</sup> قَالَ الرَّجَاحُ: الْقَوَاعِدُ: أَسَاطِينُ الْبِنَاءِ الَّتِي تَعْمِدُهَا<sup>(4)</sup>.

وعلى هذا فقاعدة الباب: الأصل الذي تنبني عليه مسائله، وفروعه.

أما تعريف القاعدة اصطلاحاً: فهي: «قضية كلية منطبقة على جزئياتها»<sup>(5)</sup>.

♦ فقولهم: «قضية كلية» أي يدخل تحتها جميع أجزائها، لا يشذ من ذلك شيء.

وهذا الوصف دقيق، ومطرد في حق القواعد القرآنية التي تعتمد الآية الكريمة، أو جزءاً منها في إثباتها؛ لأنها تعتمد على النص القرآني، فهو كلام الله تعالى الذي: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾<sup>(6)</sup>.

(1) مقاييس اللغة: (108/5).

(2) سورة البقرة، من الآية: 126.

(3) سورة النحل، من الآية: 26.

(4) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده: (172/1).

(5) تيسير التحرير: (14/1)، وانظر: التعريفات (171)، إجابة السائل شرح بغية الأمل، ص: (25)،

حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، ص: (31/1).

(6) سورة فصلت، الآية: 41.

أما بالنسبة للقواعد التي يصوغها علماء الأصول، أو علماء التفسير، فهذه الكلية قد تنتقص في بعض صورها، فهي - إذن - نسبية، وليست مطردة.

ولا يلزم - في هذه القواعد - من ذلك تعديل الصياغة ليقال بأن القواعد «حكم أغلبي»؛ لوجود استثناءات في بعض القواعد، كلا، لأن هذه الاستثناءات لا تخرق القاعدة؛ فالعبرة بالأغلب، كما يقول الكفوي: «وتخلف الأصل في موضع أو موضعين لا يُتَنَافَى أصالته»<sup>(1)</sup>.

♦ وقولهم: «منطبقة على جزئياتها»؛ لأن هذه هي حقيقة القاعدة، فهي الأساس والأصل لما فوقها، وهي تجمع فروعاً من أبواب شتى<sup>(2)</sup>.

● وأما «القرآنية»: فنسبة إلى القرآن، وهو لغة: مأخوذ من قرأ، وأصلها من قرى - كما يقول ابن فارس - الذي: «يَدُلُّ عَلَى جُمُعٍ وَاجْتِمَاعٍ،... وَمِنْهُ: الْقُرْآنُ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِجُمُعِهِ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْقِصَصِ وَعَبَّرَ ذَلِكَ»<sup>(3)</sup>.

وأقرب ما قيل في تعريفه اصطلاحاً: «كلام الله تعالى حقيقة، المنزل على محمد ﷺ، المتعبد بتلاوته»<sup>(4)</sup>.

(1) الكليات: (122)، وللشاطبي: كلام نفيس في تقرير صحة الاعتماد على القواعد وإن وجد لها استثناءات، أو تخلفت بعض جزئياتها، انظر: الموافقات: (2/83)، قواعد التفسير للسبت: (1/23).

(2) الكليات: (728).

(3) مقاييس اللغة: (5/78) بتصرف، وفي «الإتقان» للسيوطي: (2/339) «النوع السابع عشر» بسط وتوسع في اشتقاقه، ليس هذا موضع بسطه.

(4) الإتقان، للسيوطي: (2/339) «النوع السابع عشر»، مباحث في علوم القرآن لمناع القطان: (ص:17).

ومما يحسن ذكره ههنا، ما علقه الشيخ محمد بن عبدالله دراز: حيث قال - بعد أن تحدث عن فضل القرآن على ما سبقه من الكتب السأوية -: «لما كان القرآن بهذا المعنى الأسمى جزئياً حقيقياً كان من المتعذر تحديده بالتعارف المنطقية ذات الأجناس والفصول والخواص،...، وما ذكره العلماء من تعريفه بالأجناس والفصول - كما تعرف الحقائق - الكلية فإنها أرادوا به تقريب معناه، وتمييزه عن بعض ما عداه، مما قد =

- ♦ فخرج بقولهم: «كلام الله» ما عداه من كلام المخلوقين.
- ♦ وخرج بقولهم: «حقيقة» أن يكون كلاماً مجازياً، بل هو كلام حقيقي بصوت وحرف، كما دلّ على ذلك النص وإجماع السلف<sup>(1)</sup>.
- ♦ وخرج بقولهم: «المنزل على محمد ﷺ» ما نزل على موسى وعيسى، وغيرهم من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.
- ♦ وخرج بقولهم: «المتعبد بتلاوته» ما لا يتعبد بتلاوته، وهو الحديث القدسي؛ فإنه وإن كان مروياً عن الله أ، إلا أنه ليس بقرآن يتعبد بتلاوته<sup>(2)</sup>.
- وأما استعمال هذا اللفظ «قرآنية»؛ فإنني لم أقف على استعمال هذه النسبة «قرآنية» في كتب المتقدمين من أئمة اللغة، وإنما وجدتها عند بعض المتأخرين، كما في تاج العروس للزبيدي (ت: 1205 هـ)<sup>(3)</sup>، وفي «كليات» أبي البقاء الكفوي (ت: 1094 هـ)<sup>(4)</sup>.
- وأما ورود هذه النسبة في كتب المفسرين من القرن السادس والسابع فكثير، ومن أقدم من وقفت على استعماله لها: الرازي (ت: 606 هـ) في تفسيره «مفاتيح الغيب»<sup>(5)</sup>، وأبي حيان (ت: 745 هـ) في «البحر المحيط»<sup>(6)</sup>.

=يشاركة في الاسم ولو توهمًا؛ ذلك أن سائر كتب الله تعالى، والأحاديث القدسية، وبعض الأحاديث النبوية، تشارك القرآن في كونها حيًّا إلهيًّا، فربما ظنَّ أنها تشاركه في اسم القرآن أيضًا، فأرادوا بيان اختصاص الاسم به ببيان صفاته التي امتاز بها عن تلك الأنواع<sup>1</sup>هـ. انظر: «النبأ العظيم» (ص: 43).

(1) انظر: رسالة السجزي إلى أهل زيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت: (256)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدسية الأشرار، لأبي الحسين العمراني الشافعي: (2/595).

(2) انظر: مناهل العرفان (1/15).

(3) انظر - على سبيل المثال -: تاج العروس: (11/163) و(18/190).

(4) الكليات: (1/421).

(5) انظر - على سبيل المثال -: (7/110) و(10/162) و(17/269).

(6) انظر على سبيل المثال: البحر المحيط في التفسير: (6/74).



وأما وروده في كلام غير المفسرين من المتأخرين، فكثير جداً، وليس هذا مما يعيننا ههنا.

● وأما «الآثار»: فهي جمع أثر، والأثر - في وضعه اللغوي - له ثلاثة أصول، والذي يعيننا منها هو: «رَسُمُ الشَّيْءِ البَاقِي، ... قَالَ الحَلِيلُ: وَالْأَثْرُ بَقِيَّةُ مَا يُرَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَمَا لَا يُرَى بَعْدَ أَنْ تَبَقِيَ فِيهِ عَلَقَةٌ، وَأَثْرُ السَّيْفِ ضَرْبَتُهُ، وَتَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي سَيْفِي؟ وَهَذَا أَثْرُهُ!»<sup>(1)</sup>.

فيكون المقصود بعنواننا: «قراءة في التأريخ والآثار» أي في تاريخ تطور هذا العلم القرآني، وكذا في آثار العلماء وأقوالهم وإشاراتهم التي تدل عليه.

وبناءً على ما تقدم، فيمكن الخلوص إلى تعريف القواعد القرآنية<sup>(2)</sup>، باعتباره لقباً على ما اصطلاح عليه حديثاً بهذه الجملة، فيقال في تعريفها، هي: «أحكام كلية قطعية، مستخرجة من نصوص القرآن».

ولتوضيح هذا التعريف يقال:

◆ قولنا: «أحكام كلية» فقد سبق البحث فيها قريباً.

◆ وقولنا: «قطعية» أي أن حكمها مقطوع به، فلا يتطرق إليه الظن في أصل بنيتها؛ لأنها مأخوذة من كلام الله تعالى، فهو حق متيقن؛ وإنما يتطرق الظن فيما يُدْخِلُهُ التأمّل من أفراد تلك القاعدة، كما أن للظن مجالاً فيما يتعلق بتصنيف القواعد إلى كبرى وصغرى.

◆ قولنا: «مستخرجة من نصوص القرآن» وفي هذا إشارة إلى مادة هذه القواعد، فهي مأخوذة من الآيات القرآنية، وليست كقواعد المفسرين أو الأصوليين التي يجتهد العلماء في صياغتها وتحرير ألفاظها.

(1) مقاييس اللغة: (53/1) باختصار.

(2) نظراً لأن هذا الميدان بكر؛ فلم أقف على من عرّفها باعتبار مجموع هاتين الكلمتين؛ لأن هذا العنوان لا أعلمه طرّق من قبل، ولهذا، فيمكن اختيار تعريف لهذه الجملة.

## المبحث الأول: العلاقة بين القواعد القرآنية وبين ما يتصل بها من علوم القرآن، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: الفرق بين القواعد القرآنية وقواعد التفسير

لمعرفة الفرق بين القواعد القرآنية، وقواعد التفسير، لا بد من تعريف قواعد التفسير؛ ليتبين الفرق بينهما.

أما القواعد القرآنية؛ فقد سبق تعريفها، وأما قواعد التفسير، فهي:

«الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن العظيم، ومعرفة كيفية الاستفادة منها»<sup>(1)</sup>، «أحكام كلية قطعية، مستخرجة من نصوص القرآن».

فيلاحظ وجود اجتماع وافتراق بينهما: فأما موطن الاجتماع ففي كونها أحكاماً كلية؛ وأما موطن الاختلاف، فيمكن إجمالها في الآتي:

- (1) أن القواعد القرآنية قطعية الثبوت والدلالة، بخلاف قواعد التفسير.
- (2) أن مادة القواعد القرآنية من الآيات القرآنية، بخلاف قواعد التفسير.
- (3) أن القواعد القرآنية، لا تحتاج إلى تأمل واستنباط كالذي تحتاجه قواعد التفسير.
- (4) أن القواعد القرآنية لا تحتاج إلى كبير جهد في كيفية الاستفادة منها، بخلاف قواعد التفسير، فهي تحتاج إلى جهد للاستفادة منها، والله تعالى أعلم.

### المطلب الثاني: الفرق بين القواعد القرآنية والأمثال القرآنية

قبل البحث في هذه المسألة، يحسن أن نعرّف بالأمثال القرآنية؛ لتتضح مواضع الاتفاق والافتراق بين الأمثال وبين القواعد القرآنية، فيقال:

(1) قواعد التفسير، خالد السبت: (30/1).

الأمثال جمع مثل: وهو لغة: ما «يَدُلُّ عَلَى مُنَاطَرَةِ الشَّيْءِ لِلشَّيْءِ، وَهَذَا مِثْلُ هَذَا، أَيْ: نَظِيرُهُ، وَالْمِثْلُ وَالْمِثَالُ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، وَرُبَّمَا قَالُوا: مِثْلُ كَشْبِهِ، وَالْمِثْلُ: الْمِثْلُ أَيْضًا، كَشْبِهِ وَشَبِهِ، وَالْمِثْلُ الْمُضْرُوبُ مَاخُودٌ مِنْ هَذَا؛ لِأَنَّهُ يُذَكَّرُ مُورَى بِهِ عَنْ مِثْلِهِ فِي الْمَعْنَى»<sup>(1)</sup>.

وأما في اصطلاح الأدباء، فقد ذُكِرَ فيه أكثر من تعريف، ومن أقربها: «القول السائر، الذي يشبه مضر به بمورده»<sup>(2)</sup>.

والمثل عند أهل الأدب قول يسير وينتشر بين أهل اللسان، وحقيقته: حكاية قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة؛ ليبيّن أحدهما الآخر ويصوره، وذلك بأن تحصل حالة لها شبه بالحالة التي صدر فيها ذلك القول، فيستحضر المتكلم تلك الحالة، ويُسَبِّه بها ما عَرَضَ له، وينطق بالقول الذي كان صدر في أثناء الحالة المشبه بها؛ ليُذَكِّرَ السامع بتلك الحالة، وبأن هذه الحال الجديدة، شبيهة بسبب مورد المثل الذي قيل في تلك الحالة<sup>(3)</sup>.

وأما حقيقة المثل القرآني، فهذا مما يصعب ضبطه ههنا؛ لسببين:

#### ♦ السبب الأول:

تنوع أساليب القرآن في عرض الأمثال هذا من جهة؛ ولتفاوت أغراض الأمثال الواردة في القرآن الكريم من جهة أخرى، كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ

(1) مقاييس اللغة: (5/296)، وانظر: الصحاح: (5/1816)، لسان العرب: (11/610)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: (2/563)، القاموس المحيط: (1056)، وثمة بحث لغوي، ليس هذا موضعه، وهو: هل هناك فرق بين المثل، والمثل؟ انظر: لسان العرب: (11/610)، دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل: (294).

(2) انظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، للسيوطي: (ص:99)، جمهرة الأمثال: (7/1)، زهر الأكم في الأمثال والحكم لنور الدين اليوسي: (1/20)، شرح شذور الذهب للجوجري: (2/420)، الكشف للزمخشري: (1/72)، التحرير والتنوير: (1/303).

(3) انظر: المفردات في غريب القرآن: (ص:759)، التحرير والتنوير: (1/305).

هِيَ هَذَا الْفُرْعَانِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا<sup>(1)</sup>، وعليه فيمكن القول: إنه لا يمكن حمل المثل القرآني على تعريف اللغويين، أو الأدباء، أو البيانين؛ لأنه أعم في مفهومه منها جميعاً؛ «فالأمثال القرآنية هي تمثيل حال أمر بحال أمر آخر، سواء ورد هذا التمثيل بطريق الاستعارة، أم بطريق التشبيه، أم بطريق الكناية، فأمثال القرآن لا يستقيم حملها على أصل المعنى اللغوي الذي هو الشبيه والنظير<sup>(2)</sup>، ولا يستقيم حملها على ما يُذكَر في كتب الأدب من تشبيه المضرب بالمورد، ولا يشترط أن يكون فيها غرابة أو طرافة، ولكنها صور مختلفة لمعاني تَرِدُ للعبارة والاتعاض، وتقريب ما يستعصي على العقول فهمه من الأمور الغيبية، كصفة الجنة، وكيفية زوال الدنيا، وغير ذلك، سواء صُرِّح فيه بلفظ المثل أم لم يصرِّح به، بأن أرسل إرسالاً؛ فاتخذها الناس مثلاً يحتجون به، ويعتبرون بها فيه، فالأمثال القرآنية مقاييس عقلية تخلو من التكلُّف والاعتساف، وقواعد كلية للمبادئ الخلقية الصالحة لكل زمان ومكان.

والمثل القرآني أسلوب بياني يجمع في طياته نماذج حيّة مستمدّة من الواقع المشاهد لتكون هذه النماذج أقيسه عامة للحقائق المجرّدة، أو الأعمال المجرّبة، أو الأمور التي لا تقع تحت الحسّ والإدراك في الدنيا، والتي يترتب عليها أحكام شمولية، ويبنى عليها صلاح أمر الناس في الدنيا والآخرة<sup>(3)</sup>.

(1) سورة الإسراء، الآية: 89.

(2) وفي هذا الإطلاق نظر، فإن من جملة الأمثال القرآنية ما يعتمد على هذا، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ وَإِذَا رَزَقَهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة إبراهيم، الآيتين: 26-27]، فإن التشبيه والتنظير في هذا المثل ظاهر، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَلِّعُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة، الآية: 260] وغير ذلك كثير.

(3) دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل: (ص: 299)، وانظر: الإتيقان: (5/ 1933-1941)، الأمثال القرآنية القياسية المضروبة للإيمان بالله: (1/ 43).

## ♦ السبب الثاني:

أن ثمة بحثاً وثيق الصلة بهذه المسألة، وهو: هل لفظ الشبه والمثل بمعنى واحد أو معنيين؟ وهذا له أثره في ضبط حقيقة المثل القرآني، والفرق بينه وبين غيره من الأمثال.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد تنازع الناس: هل لفظ الشبه والمثل بمعنى واحد أو معنيين، على قولين:

أحدهما: أنهما بمعنى واحد، وأن ما دل عليه لفظ المثل مطلقاً ومقيداً يدل عليه لفظ الشبه، وهذا قول طائفة من النظار.

والثاني: أن معناها مختلف عند الإطلاق لغةً وشرعاً وعقلاً، وإن كان مع التقيد والقرينة يراد بأحدهما ما يراد بالآخر، وهذا قول أكثر الناس، وهذا الاختلاف مبني على مسألة عقلية، وهو أنه هل يجوز أن يشبه الشيء الشيء من وجه دون وجه، وللناس في ذلك قولان:

× فمن منع أن يشبهه من وجه دون وجه قال: المثل والشبه واحد.

× ومن قال: إنه قد يشبه الشيء الشيء من وجه دون وجه، فَرَّقَ بينهما عند الإطلاق، وهذا قول جمهور الناس، فإن العقل يعلم أن الأعراض مثل الألوان، تشبه في كونها ألواناً، مع أن السواد ليس مثل البياض، وكذلك الأجسام والجواهر عند جمهور العقلاء تشبه في مسمى الجسم والجوهر، وإن كانت حقائقها ليست متماثلة، فليست حقيقة الماء ماثلة لحقيقة التراب، وإن اشتركا في أن كلا منهما جوهر وجسم وقائم بنفسه.

وأيضاً فمعلوم في اللغة أنه يقال: هذا يشبه هذا، وفيه شبه من هذا، إذا أشبهه من بعض الوجوه، وإن كان مخالفاً له في الحقيقة، قال الله تعالى: ﴿وَأَتُوا بِهِءَ مَثَلِهَا﴾<sup>(1)</sup>، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْهَيْئَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾<sup>(2)</sup>، وقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾<sup>(3)</sup>، فوصف القولين بالتماثل، والقلوب بالتشابه لا بالتماثل؛ فإن القلوب وإن اشتركت في هذا القول فهي مختلفة لا متماثلة، وقال النبي ﷺ: «الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس»، فدل على أنه يعلمها بعض الناس، وهي في نفس الأمر ليست متماثلة، بل بعضها حرام وبعضها حلال» اهـ<sup>(4)</sup>.

وخلاصة القول: أن ثمة حاجة إلى تحرير أكثر في هذه المسألة الدقيقة، وطبيعة هذه الورقة لا تحتمل التفصيل، مع حاجتي شخصياً لمزيد من التأمل.

وبعد تأمل لبعض الوقت - وما زال يحتاج مزيد تأمل - ترجح لي عدم وجود صلة تذكر بين القواعد القرآنية وبين الأمثال، ذلك أن حقيقة الأمثال القرآنية - كما سبق - تختلف عن الأمثال التي يبحثها الأدباء والبلاغيون واللغويون.

وقد وجدت في كلام المفسرين تعبيراً أدق في هذا المقام عن الألفاظ والجمل التي تشبه القواعد القرآنية، فتراهم يقولون: وهذه الآية جارية مجرى المثل، ولا يقولون هي

(1) سورة البقرة، من الآية: 24.

(2) سورة آل عمران، من الآية: 7.

(3) سورة البقرة، من الآية: 117.

(4) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: (3 / 444).

مثل؛ لأنها لم تذكر - أصلاً - على أنها مثل، فهم نظروا في صيغتها وقالوا عنها: جارية مجرى المثل، ومن أمثلة ذلك:

1. قول أبي حيان (ت: 745هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ حَيْرَ مَسٍ إِسْتَجَرَتْ أَلْقَوْتِي أَلَامِينَ﴾<sup>(1)</sup> «وقولها كلام حكيم جامع؛ لأنه إذا اجتمعت الكفاية والأمانة في القائم بأمر؛ فقد تم المقصود، وهو كلام جرى مجرى المثل، وصار مطروقا للناس، وكان ذلك تعليلاً للاستئجار، وكأنها قالت: استأجره لأمانته وقوته، وصار الوصفان منبهين عليه»<sup>(2)</sup>.

2. قول الألويسي (ت: 1270هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(3)</sup>: «والجملة استئناف مقرر لمضمون ما سبق، على أبلغ وجه، وألطف سبك، وهو من بليغ الكلام؛ لأن معناه: لا سبيل لعاتب عليهم، أي: لا يمر بهم العاتب ولا يجوز في أرضهم، فما أبعد العتاب عنهم! وهو جار مجرى المثل»<sup>(4)</sup>.

2. قول ابن كثير (ت: 774هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾<sup>(5)</sup> «وهذه سنة الله في خلقه، في قديم الدهر وحديثه: أنه ينصر عباده المؤمنين في الدنيا، ويقر أعينهم ممن آذاهم»<sup>(6)</sup>.

ويوضح ذلك: أن الأمثال تعتمد - في مجملها - تشبيه أمرٍ يراد تقريره، بشيء معلوم، سواء كان هذا بصيغة التشبيه الصريحة أم لا، وسواء قصد بذلك الصيغة المختصرة

(1) سورة القصص، من الآية: 26.

(2) البحر المحيط في التفسير: (8 / 299).

(3) سورة التوبة، من الآية: 92.

(4) روح المعاني: (5 / 346).

(5) سورة غافر، الآية: 51.

(6) تفسير ابن كثير: (7 / 150) ت سلامة.

للمثل أم المقصد العام من ضرب الأمثال - وإن كانت قصة طويلة<sup>(1)</sup> - بخلاف القواعد القرآنية، فليست كذلك، فأقوى ما يقارب طريقة الأمثال، ما يقول فيه بعض المفسرين: إنه جار مجرى المثل - كما سبق -.

ومن ذلك: أن بعض الجمل التي يصح أن تكون جارية مجرى المثل وليست مثلاً، هي من جملة القواعد والأحكام المطردة اطراداً كلياً، نحو:

1. ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾<sup>(2)</sup>.
2. ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>(3)</sup>.
3. ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(4)</sup>.
4. ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(5)</sup>.
5. ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾<sup>(6)</sup> وهلم جراً، والله تعالى أعلم.

(1) كما أتى بذلك التعبير القرآني في مثل: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِمْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْهِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [سورة التحريم، الآية: 10-11] وكذا في مثل: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا...﴾ [سورة الكهف، الآية: 32]، وكذلك: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ ءَايَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة النور، الآية: 34].

(2) سورة آل عمران، من الآية: 36.

(3) سورة الأنعام، من الآية: 166.

(4) سورة التوبة، من الآية: 92.

(5) سورة يوسف، من الآية: 90.

(6) سورة فاطر، من الآية: 43.



## المبحث الثاني: جهود العلماء في كتابة «القواعد القرآنية»

### المطلب الأول: جهود المتقدمين في هذا العلم

بعد تتبعي وبحثي في هذا الموضوع - «القواعد القرآنية» - ظهر لي أمران:

الأول: أن هذا الاصطلاح متأخر، ولم يرد له ذكر في كتب المتأخرين من المفسرين بله المتقدمين<sup>(1)</sup>، وعليه: فهم وإن تحدثوا عما يوافق معناها؛ لكنهم لم يطلقوا عليها هذا الاصطلاح.

الثاني: أن في كلام بعض المفسرين وبعض علماء البلاغة ما يشير إلى أصول هذا الفن، أو النوع من أنواع علوم القرآن - إن جاز أن يكون نوعاً مستقراً بذاته<sup>(2)</sup> - عند حديثهم عن بعض الجمل المختصرة التي يدخل تحتها معانٍ كثيرة، أو عند حديثهم عن الأمثال في كتاب الله تعالى وما جرى مجراها، أو تنصيصهم على أن هذه الآية أو الجملة من الآية تمثل سنة من سنن الله في الأمم والجماعات، ولا يخفى أن من أخص خصائص السنن: اطرادها، وهذا أحد خصائص القواعد كما تقدم.

وبناء على هذا؛ فإنه يمكن أن يقال: إن جهود العلماء في كتابة هذه القواعد يقسم - باعتبار تخصص القائل - إلى قسمين:

### القسم الأول: جهود المفسرين

ويمكن حصر هذه الجهود في صورة واحدة، وهي:

(1) ومرادي بهذا أن الجديد فيه، هو تسميته بهذا العلم «قواعد قرآنية»، لا أنه مُغفل تماماً.  
 (2) بل هو خليق بهذا، فأثره وحقيقته العلمية لا تقل شأنًا - فيما أرى - عن أثر الأمثال القرآنية، وقد أشار إلى ذلك د. عبد الستار فتح الله سعيد في كتابه «المدخل إلى التفسير الموضوعي» (ص: 43) وستأتي الإشارة إلى كلامه عن هذا العلم بعد قليل إن شاء الله.

الإشارة إلى بعض هذه القواعد أثناء تفسير آيات من القرآن الكريم<sup>(1)</sup> بعبارات تقارب المعنى اللغوي والاصطلاحي للقاعدة، كقولهم: «وهذه سنة الله»، أو «تلك عادة الله»، ونحو هذه العبارات، التي توحى باطراد المعنى في فروع وجزئيات كثيرة، وهذه هي حقيقة القاعدة القرآنية - كما سبق تحريره -، وأحياناً يأتي تقرير هذه القاعدة - التي تلتقي مع الأمثال في بعض الصور - بقول المفسر: وهذه الآية جارية مجرى المثل<sup>(2)</sup>، وقد سبق بعض الأمثلة.

فالباحث يستطيع من خلال قراءة كلام هؤلاء الأئمة أن يستخرج جملة من القواعد المبنية على تلك الآيات التي فسّروها، مع أن بعضها قد يكون قاعدة ومثلاً في الوقت ذاته كما سبق.

### القسم الثاني: جهود غير المفسرين، من علماء البلاغة والأدب

وهذا الجهد يتلخص في عناية علماء البلاغة والأدب بإبراز أوجه الإعجاز البياني في القرآن الكريم، وضرب الأمثلة على ذلك، والتي يستطيع الباحث الانطلاق منها لاختيار القواعد التي تتفق مع حدّ القاعدة القرآنية، ويترك ما كان الملحوظ فيه بلاغياً محضاً.

ومن أجمل ما وقفتُ عليه في هذا الباب، مقدمة أبي منصور الثعالبي (ت: 429هـ) لكتابه «الإعجاز والإيجاز»، حيث قال: «من أراد أن يعرف جوامع الكلم، ويتنبه على فضل الإعجاز والاختصار، ويحيط ببلاغة الإيحاء، ويفطن لكفاية الإيجاز؛ فليتدبر القرآن، وليتأمل علوه على سائر الكلام...»<sup>(3)</sup>.

(1) وإنما أشرت ذكرها - مع أن الأمثلة عن أئمة متقدمين - لأنها أقل الصور ظهوراً في تجلية هذا العلم (القواعد القرآنية) وسبب ذلك قد تقدم، وانظر كلام د. عبد الستار فتح الله سعيد، الذي نقلته آنفاً.

(2) ولعلمهم ذكروا هذا للإشارة إلى التفريق بين المثل القرآني والاصطلاحي عند البلاغيين.

(3) الإعجاز والإيجاز: (1/15).

ثم ساق جملة من الآيات المعجزة في ألفاظها، وعلّق عليها، ثم قال: «فصل، فيما يجري مجرى المثل من ألفاظ القرآن، ويجمع الإعجاب والإعجاز والإيجاز: ﴿وَلَا يَحِيْقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾<sup>(1)</sup>، ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾<sup>(2)</sup>، ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾<sup>(3)</sup>...» ثم ذكر ما مجموعه ست عشرة آية، يمكن أن يستفيد الباحث منها مما يناسب حدّ القواعد القرآنية<sup>(4)</sup>.

### المطلب الثاني: في جهود المعاصرين في هذا العلم:

من طبيعة العلوم عامة - ومنها علوم الشريعة - أنها تتطور في طريقة التصنيف فيها، وكلما تأخر الزمن، تظهر طرق جديدة في التصنيف، وتتنوع مسالك العلماء في التأليف، إما ابتكاراً وتحقيقاً - وهذا قليل - وإما تقريباً لعلوم الأوائل.

وموضوع «القواعد القرآنية» مما يصدق عليه هذا القول، فبالنظر إلى ما سبق ذكره من جهود المتقدمين في هذا الباب؛ نجد أنّه انحصر أو كاد ينحصر حديثهم في موضوع القواعد القرآنية، على بثّه في ثنايا تفاسيرهم بعبارات مختلفة، كما سبق بيانه.

وإذا نظرنا إلى جهود المعاصرين من علماء وباحثين؛ فإنّنا سنجد أن هناك جهوداً لتطوير الكتابة في هذا الموضوع الشريف، ويمكن حصر هذه الجهود في أربع صور:

◀ الصورة الأولى: وهي امتداد لجهود السابقين - التي ذكرتها قريباً -: الإشارة إلى بعض هذه القواعد أثناء تفسير آيات من القرآن الكريم<sup>(5)</sup>:

(1) سورة فاطر، من الآية: 43.

(2) سورة يونس، من الآية: 23.

(3) سورة المدثر، الآية: 38.

(4) انظر: الإعجاز والإيجاز: (10-15)، وانظر: خزانة الأدب وغاية الأرب (1/186).

(5) وإنما أشرت ذكرها - مع أن الأمثلة عن أئمة متقدمين - لأنها أقل الصور ظهوراً في تجلية هذا العلم «القواعد القرآنية» وسبب ذلك قد تقدم، وانظر كلام د. عبد الستار فتح الله سعيد، الذي نقلته آنفاً.

ومن أكثر من استعمل ذلك - فيما وقفتُ عليه - العلامة النحرير الطاهر ابن عاشور (ت: 1393هـ)، في عشرات المواضع من تفسيره الكبير «التحرير والتنوير»، ومن ذلك، قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿مَسَّ يَهْدِ اللَّهُ بِهِوَ الْمُهْتَدِ ۖ وَمَنْ يُضْلِلْ ۖ بَاءً ذَلِيلًا ۚ لَهُمْ الْخَسِرُونَ﴾<sup>(1)</sup>: «هذه الجملة تذييل للقصة والمثل، وما أعقبا به من وصف حال المشركين؛ فإن هذه الجملة تحصل ذلك كله وتجري مجرى المثل، وذلك أعلى أنواع التذييل»<sup>(2)</sup>.

◀ الصورة الثانية: التنصيص على بعض هذه القواعد وإبرازها، ومن ذلك:

صنيع العلامة السعدي (ت: 1376هـ) في كتابه «القواعد الحسان»، فإنه جعل من جملة القواعد في كتابه «القواعد الحسان»: قاعدة ﴿إِنْ هَذَا أَلْفُرَّاءَ أَنْ يَهْدِ ۖ لِلَّتِي هِيَ أَفْوَمٌ﴾<sup>(3)</sup> - وهي القاعدة التاسعة والخمسون - وجعل عنوان القاعدة التاسعة والستين: «من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه»<sup>(4)</sup>، ثم ختم كتابه بالقاعدة الواحدة والسبعين، والتي جمع فيها عدداً كبيراً من الألفاظ الجوامع، والتي أُصْطَلِحَ عليها بـ«القواعد القرآنية»، فقال: «اعلم أن ما مضى من القواعد السابقة هي المقصود بوضع هذا الكتاب، وهو بيان الطرق والمسالك والأصول التي يرجع إليها كثير من الآيات، وأنها وإن تنوعت ألفاظها، واختلفت أساليبها وتفصيلها؛ فإنها ترجع إلى أصل واحد، وقاعدة كلية.

وأما نفس ألفاظ القرآن الحكيم؛ فإن كثيراً منها من الألفاظ الجوامع، وهي من أعظم الأدلة على أنها تنزيل من حكيم حميد، وعلى صدق من أعطي جوامع الكلم،

(1) سورة الأعراف، الآية: 178.

(2) التحرير والتنوير: (9/ 180)، والطاهر: من أكثر العلماء الذين وقفت على كلامهم استخداماً لهذا المصطلح.

(3) سورة الإسراء، من الآية: 9.

(4) وفي إدخال هاتين القاعدتين في قواعد التفسير نظر.

واختصر له الكلام اختصاراً، ولنضرب لهذا أمثلة ونماذج فمنها: قوله تعالى: ﴿مَسَّ عَمَلٍ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾<sup>(1)</sup>، ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾<sup>(2)</sup>، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾<sup>(3)</sup>، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>(4)</sup>، ﴿مَسَّ عَمَلٍ صَالِحاً مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ انْتَبَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(5)</sup>، ... - ثم ساق ما مجموعه ست وأربعون آيةً أو جزءاً من آية، احتوت على ألفاظ جوامع، ثم قال :-

«فهذه الآيات الكريبات وما أشبهها كل كلمة منها قاعدة، وأصلٌ كلي يحتوي على معان كثيرة، وقد تقدم في أثناء القواعد منها شيء كثير، وهي متيسرة على حافظ القرآن، المعتمني بمعرفة معانية والله الحمد»<sup>(6)</sup>.

فيلاحظ أنّ كلام العلامة السعدي: واضح وبيّن في التنصيص على مصطلح «القاعدة القرآنية»، وأهمية العناية بها، والتصدي لشرحها، وبيان دلالاتها. والعلامة السعدي هو أقدم من وقفت له على تنصيص على هذا المصطلح، والله أعلم.

«الصورة الثالثة: الدعوة إلى أفراد هذا النوع بالعناية والتأصيل والتصنيف:

(1) سورة فصلت، من الآية: 38.

(2) سورة يونس، من الآية: 26.

(3) سورة النحل، من الآية: 90.

(4) سورة المائدة، من الآية: 3.

(5) سورة النحل، الآية: 97.

(6) القواعد الحسان للسعدي: (142).

وأول من وقفت على كلام له في هذا، د. عبدالستار فتح الله سعيد في كتابه «المدخل إلى التفسير الموضوعي»، إلا أن فكرته في تقييد هذا العلم تختلف في بعض صورها عما نحن بصدد الحديث عنه، لكنها تلتقي مع أصل الفكرة في ضبط الأصول والقواعد.

وحتى يتضح هذا؛ فإنني أورد ما يحتاج إلى كلامه، ثم أعلق عليه:

يقول: «وإني على مثل اليقين، أن جمع الآيات القرآنية الكريمة جمعاً موضوعياً، وتفسيرها على هذا النمط، مع إحصاء الألفاظ، واستقصاء المعاني، وتتبع الدلالات القرآنية في مواضعها وموضوعاتها، هذا اللون - حين تنضج مباحثه - سيكون له أعظم الأثر في إبراز علوم قرآنية جديدة، ودفعها نحو التأسيس، والاكتمال، بإذن الله تعالى، ومن ذلك:

علم الأصول القرآنية، وهو ابتداء أوسع شمولاً من علم «أصول الفقه» المعروف، ونعني به: الأصول الجامعة، والقواعد الحاكمة، والقوانين العليا التي تضبط كل ما يتصل بالقرآن، والإسلام من علوم وفنون.

ومن المقرر أن القرآن الكريم هو دستور محيط، يضم في تضاعيفه هذه الضوابط الكلية الجامعة، وقد أدرك علماءنا هذه الحقائق من قديم، وتناولوها بالبحث والاستنباط، وسجلوها ثراً في مواضعها من العلوم الإسلامية واللغوية، ... ثم ذكر نماذج من هذه الأصول التي تدخل تحت مسمى هذا العلم، منها:

1 - كل قولٍ على الله بغير علم، فهو باطل وحرام.

2 - كل استطراد وحشو لا حاجة له، فهو لغو وباطل<sup>(1)</sup>.

(1) هذه القاعدة تحتاج إلى تحرير، ذلك أن الاستطراد الذي لا حاجة له تتفاوت الأفهام في تقديره، فإن من قرأ في كلام بعض الأئمة كابن تيمية والشاطبي وابن القيم يجد أن ثمة استطرادات في بعض كتاباتهم، لكن من يستطيع أن يقول: إنه هذا الاستطراد لغوٌ بله باطل؟.

3 - الإسرائيليات ضلالات لا يفسر بها القرآن<sup>(1)</sup>.

ثم قال: «وبهذا يتقرر لدينا أن "الأصول القرآنية" علم بالغ الخطر، جليل الأثر، ولا يستطيع تقريره في هذه العجالة، وإنما أردتُ التمثيل لا التأميل، وقصدتُ إلى تنبيه الأذهان، ولفت أنظار العلماء الأجلاء إلى هذا العلم، عسى أن يتجرد له بعضهم بالبحث والتأليف، على نمط التحقيق والتدقيق، والتحديد والتحرير»<sup>(2)</sup> هـ.

ومع الاختلاف في طريقة التأليف التي ذكرها الدكتور، والتي هي إلى طريقة الأصوليين أقرب منها إلى ما نحن بصدده، إلا أنها إشارة موفقة إلى العناية بالقواعد والأصول القرآنية.

وللباحث أن يجتهد في الطريقة التي يراها أجود وأقوى، وإن كنتُ أرى أن التقعيد بذكر الآيات نفسها أجود وأقوى؛ لأنها تتضمن الدليل والحكم، بخلاف العبارة التي ينشئها العالم أو الباحث من حر لفظه، فقد يعترها ما يعترى كلام البشر غير المعصومين؛ ولهذا فإن أقوى العبارات الموجودة في متون الفقهاء، هي تلكم العبارات التي تعبر عن الحكم الذي يريد الماتن تقريره بنص قرآني أو نبوي، كقول صاحب «زاد المستقنع»<sup>(3)</sup>: «وإذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»<sup>(4)</sup>، فهذه الجملة، هي بعينها نصٌ حديث أبي هريرة س في صحيح مسلم.

(1) وهذا مما ينبغي تقييده، خصوصاً مع إذن الشرع في التحديث عن بني إسرائيل بما لا يخالف الشرع المطهر، وفرق بين الاعتماد عليها في التفسير، وبين الاستئناس بها، والله أعلم.

(2) المدخل إلى التفسير الموضوعي: (43-48) باختصار.

(3) زاد المستقنع في اختصار المقنع: (ص 53).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، حديث رقم: (710).

◀ الصورة الرابعة: أفرادها بالتأليف استقلالاً:

وهناك كتابان سلكا في تأليفها طريقتين مختلفتين:

❖ الطريقة الأولى: وضع عناوين، واختيار القاعدة التي يراها مناسبة لها:

ولم أقف في الساحة العلمية إلا على كتاب علمي واحد، وهو كتاب د. محمد بن موسى الشريف، والذي سماه: «معجم القواعد القرآنية»، والحديث عن هذا الكتاب، أجمله في الآتي:

1. هذا الكتاب هو أول كتاب ينشر - فيما أعلم - مفرداً القواعد القرآنية بالجمع، فله في ذلك فضل سبق.

2. من مزايا الكتاب: عنايته بالتقسيم الموضوعي لما رأى أنه يدخل تحت هذا المسمى «القواعد القرآنية»، وشرح بعض الألفاظ التي قد يعسر فهمها على كثير من القراء بإيجاز<sup>(1)</sup>.

3. وضع المؤلف فهرساً في خاتمة الكتاب لما تضمنه كتابه من قواعد، وإن كان الفهرس قد بلغ نحو الضعف من مجموع صفحات الكتاب! فقد استغرق سرد القواعد التي ذكرها من صفحة (17-161)، أي ما مجموعه: 144 صفحة، بينما استغرقت الفهرسة من صفحة (162-406) أي ما مجموعه 244 صفحة!.

4. ضريبة السبق في التصنيف معروفة<sup>(2)</sup>، فكما يجوز صاحبها شرف السبق؛ فإنه يضع نفسه موضع النقد، والنقد العلمي - إذا صحّت النية - مما يؤجر عليه الجميع إن شاء الله؛

(1) معجم القواعد القرآنية: (13-14).

(2) انظر في هذا تعليق الحافظ ابن حجر: في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» على ابتداء الإمام أبي محمد الحسن بن عبدالرحمن الراهبرمزي (ت: 360هـ) بالتصنيف في علوم الحديث في كتابه: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»، حيث انتقده ابن حجر بقوله: «لكنه لم يستوعب»، انظر: (ص: 38).



ولذا فقد ظهر لي على هذا الكتاب بعض الملاحظات العلمية التي أرجو أن يكون في ذكرها فائدة، أوجزها فيما يلي:

● لم يحدد المؤلف ضابطاً معيناً للقواعد القرآنية، ولم يُعرّف بها، بل غاية ما ذكره أنه قال: «عمدت إلى آيات اخترتها من كتاب الله تعالى، ورأيتُ أنها في لفظها ومعناها على هيئة قواعد موجزة جامعة، فجمعتها، ثم قسّمتها بحسب مواضعها إلى مجموعات ...، وإنّما أورد القواعد التي لم يلحقها استثناء أو تغيير، أو تخصيص، أو نسخ، أو تكون الآية قد فسّرت على وجوه تمنع من جعلها قاعدة، أو أيّ أمر يخل بكون الآية قاعدة»<sup>(1)</sup>؛ ولهذا اتسع شرطه جداً في هذا الكتاب، وكثر عنده مجموع القواعد؛ فأدخل ما لا يمكن تسميته ضابطاً بله قاعدة، بل هي آيات سيقّت لبيان حقيقة شرعية، أو كونية، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

1. الله ألم يلد ولم يولد<sup>(2)</sup>.
2. النفع والضرر بيد الله<sup>(3)</sup>.
3. الذين يؤذون المسلمين لهم عذاب عظيم<sup>(4)</sup>.
4. المبطلون خاسرون يوم القيامة<sup>(5)</sup>.
5. اليهود ملعونون<sup>(6)</sup>.

(1) معجم القواعد القرآنية: (ص: 13).

(2) معجم القواعد القرآنية: (ص: 19).

(3) معجم القواعد القرآنية: (ص: 20).

(4) معجم القواعد القرآنية: (ص: 102).

(5) معجم القواعد القرآنية: (ص: 127).

(6) معجم القواعد القرآنية: (ص: 128).

6. النصرارى كفار بادعائهم التثليث<sup>(1)</sup>.

7. المجاهد إن استشهد أو انتصر له أجر عظيم<sup>(2)</sup>.

8. من أسباب البلاء: البعد عن الله<sup>(3)</sup>.

9. أمة الإسلام شاهدة على الأمم يوم القيامة<sup>(4)</sup>.

10. البنون من زينة الحياة الدنيا<sup>(5)</sup>.

فهذه عشرة أمثلة، تبيّن شدّة التوسع في إدراج أمثال هذه المعاني ضمن القواعد القرآنية، والذي أراه لتجاوز هذا التوسع أمران:

الأول: أن يعمد المؤلف - وفقه الله - إلى تحرير دقيق لمعنى القواعد القرآنية.

الثاني: أن يعمد إلى جعل ما سبق ذكره من الأمثلة شواهد على قواعد كلية، لا أنّها هي القواعد، والله أعلم.

● ومن الملاحظات التي ظهرت لي على الكتاب، ما ألمحتُ إليه في الكلام على ما ذكره د. عبدالستار فتح الله سعيد - وهو شيخ مؤلف هذا المعجم - من أهمية جعل الآيات القرآنية هي المنطلق في عنوان القاعدة، ثم يأتي تعليق الباحث بعد ذلك لبيان وجه كون هذه الآية قاعدة من القواعد القرآنية، وليس العكس؛ للسبب الذي ذكرته آنفاً، والله أعلم<sup>(6)</sup>.

(1) معجم القواعد القرآنية: (ص: 135).

(2) معجم القواعد القرآنية: (ص: 138).

(3) معجم القواعد القرآنية: (ص: 141).

(4) معجم القواعد القرآنية: (ص: 148).

(5) معجم القواعد القرآنية: (154).

(6) كتب بعض الباحثين بحوثاً أفردوا فيها قواعد قرآنية في موضوعات معينة، وقد وقفتُ على بحثين =

❖ الطريقة الثانية: جعل القواعد القرآنية آية أو جملةً من آية ثم بيان هداياتها:

وهذا ما يسر الله جمعه في كتاب - تحت الطبع - اشتمل على خمسين قاعدة قرآنية، وألخص منهجي في هذا الكتاب فيما يلي:

1. ذكرت في المقدمة ضابط القاعدة القرآنية بما تقدم في أول هذا البحث.
2. حرصت على اختيار القواعد التي تنمي ما في المجتمع من معانٍ سامية، أو تعالج بعض المخالفات العقديّة أو الاجتماعيّة، أو السلوكيّة، محاولةً مني لتقريب شيءٍ من معاني القرآن من خلال المنابر الإعلامية التي تهيأت لي ولغيري من الباحثين.
3. أذكر القاعدة، ثم أوضح معناها إن احتاج الأمر إلى ذلك.
4. أذكر ما وافق القاعدة من آيات في بقية المواضع من القرآن - إن وجد - سواء ما وافقها في اللفظ أو المعنى.
5. أذكر إن نصّ أحد من العلماء على أنّها قاعدة سواء صراحة أو من فحوى الكلام.
6. أذكر هدايات القاعدة الإيمانية والتربوية؛ وأحرص على تيسير الأسلوب قدر المستطاع، مع الحفاظ على اللغة العلمية، وربما ذكرت ما يرسخ هذه الهدايات من قصص في الحاضر أو الغابر.

= الأول: بحث محكم، بعنوان: «قواعد قرآنية في تربية الناشئة» إعداد الدكتور ميمون باريش، بحث منشور في مجلة كلية الآداب، جامعة القاضي عياض، مراكش، العدد المزدوج (16/17)، سنة: 2002م، ولم أطلع عليه، مع محاولتي المتكررة وبوسائل عدة، بواسطة الشبكة العالمية.

الثاني: بحث غير مُحكّم، بعنوان: «قواعد قرآنية في الدعوة إلى الله» لأخي د. حمزة بن فايع الفتحي، وهو بحث منشور على الشبكة العالمية، بناه على ذكر قواعد أنشأها من حُرّ لفظه، ثم استشهد لها، على نحو ما صنع الدكتور عبدالستار، وتلميذه د. محمد الشريف، وطبيعة هذه الورقة تضيق عن ذكر ما تميز به هذا البحث، وما عليه من ملاحظات.

## المبحث الثالث: أنواع القواعد القرآنية، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: القواعد القرآنية العامة<sup>(1)</sup>

لا ريب أن المعاني الكلية التي تضمنتها الآيات القرآنية؛ ليست في درجة واحدة من حيث عمومها وشمولها، فثمة قواعد تدخل في أبواب العلم كله أو جلّه، وثمة قواعد تدخل في موضوعات خاصة.

ولئن ساغ التعبير - عما سطره المصنفون في علم القواعد الفقهية - بالقواعد الكبرى والقواعد الصغرى، فإنني - وكما أسلفت في تعليقي السابق - عدلتُ عن ذلك أدباً مع كتاب الله.

وليتضح المراد فإنني سأذكر بعض النماذج، والتي أرى أنها داخلة تحت مسمى «القواعد القرآنية العامة» وفق الضابط الذي ذكرته آنفاً:

1. ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾<sup>(2)</sup>.

2. ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(3)</sup>.

(1) كنتُ عند وضع الخطة كتبتُ العنوان بالقواعد الكبرى، والصغرى، تأسياً بما كتبه العلماء في كتب القواعد الفقهية، ثم بدا لي من باب التأدب مع كلام الله تعالى - وإشارة من أحد الأفاضل - أن أعبر بالعامة والخاصة، تحاشياً من تسمية شيء من كلام الله تعالى صغيراً، وقد كره بعض السلف هذا كما نقل عن أبي العالية - : فيما رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (124هـ) -، وكان يقول لمن سمعه يقول ذلك: «أنت أصغر منها، وأما القرآن فكله عظيم».

وأما ما رواه أبو داود ح (814هـ) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أنه قال: ما من المفضل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا قد سمعت رسول الله ج يؤم بها الناس في الصلاة، فلا يشبث سنده؛ لأنه من رواية ابن إسحاق، وهو مدلس معروف بذلك، ولم يصح بهذا في روايته.

(2) سورة التغابن، من الآية: 16.

(3) سور التوبة، من الآية: 92.

3. ﴿إِنَّ حَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾<sup>(1)</sup>.

4. ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾<sup>(2)</sup>.

5. ﴿وَمَا آتَايَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَايَكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(3)</sup>.

فإذا تأملنا هذه القواعد القرآنية؛ فس نجد دخولها في كل أبواب العلم بلا استثناء، فمثلاً:

القاعدة الأولى لا يوجد باب من أبواب العلم إلا دخلت فيه، إذ لا يوجد باب إلا وهو مبني على الأمر والنهي، فإن تعذر الإتيان بالأمر كله، وجب على المكلف أن يفعل ما يستطيعه، وس نجد هذا العموم واضحاً في الثانية والخامسة، وأما الثالثة والرابعة؛ فنسبة الكلية فيها أغلبية<sup>(4)</sup>.

### المطلب الثاني: القواعد القرآنية الخاصة:

سبق في المطلب السابق أن «القواعد القرآنية» يمكن تقسيمها إلى عامة وخاصة، ويُن الفرق بينهما، وذكرت بعض الأمثلة على ما يمكن الاصطلاح عليه بـ«القواعد القرآنية العامة».

وفي هذا المطلب سأذكر نهاذج توضح مرادي بـ«القواعد القرآنية الخاصة»، وهي التي كُليتها ليست مطلقة أو أغلبية، بل متعلقة بباب من أبواب العلم، أو أبواب محدودة، فمن ذلك:

(1) سورة القصص، من الآية: 26.

(2) سورة آل عمران، من الآية: 36.

(3) سورة الحشر، من الآية: 7.

(4) فإن قيل: لا حاجة لهذا التقسيم، بل يقال: هي قواعد كلية ترجع إليها أكثر المعاني، وهناك قواعد كلية ترجع إليها بعض المسائل، وهذا رأي وجيه له حظ من النظر، والمسألة تحتاج إلى مزيد تحرير.

1. ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾<sup>(1)</sup>.
2. ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾<sup>(2)</sup>.
3. ﴿وَلَكُمْ فِي الْفِصَاصِ حَيَوةٌ﴾<sup>(3)</sup>.
4. ﴿وَعَاشِرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(4)</sup>.
5. ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْفَيْكُمْ﴾<sup>(5)</sup>.

فهذه القواعد إن نظرنا إلى موضوعاتها، وجدناها تتصل ببعض الموضوعات الشرعية المحددة، وبيان ذلك:

فالقاعدة الأولى لها صلة بأبواب الطلاق والجنايات وما يتصل بأي نزاع قد يحدث. والقاعدة الثانية خاصة بباب السحر، وهي قاعدة محكمة في نفي الفلاح عن الساحر وأعماله مهما تلبست بأي لبوس.

والقاعدة الثالثة خاصة بباب الجنايات، ولها صلة بشيء من مقاصد التشريع.

والقاعدة الرابعة يلاحظ أنها قاعدة مطلقة في أبواب العلاقة الزوجية.

والقاعدة الخامسة نجد أنها تتصل بالعقيدة والسلوك.

ولعلي بهذا العرض المختصر أكون قد أوضحت مرادي بهذا التقسيم، والله أعلم.

(1) سورة النساء، من الآية: 127.

(2) سورة طه، من الآية: 68.

(3) سورة البقرة، من الآية: 178.

(4) سورة النساء، من الآية: 19.

(5) سورة الحجرات، من الآية: 13.

## المبحث الرابع: الآثار العلمية والعملية للكتابة في القواعد القرآنية، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: نماذج تطبيقية لقواعد قرآنية

من أهم الجوانب التي تكشف ضرورة العناية بهذا الموضوع: أنه دعوة إلى التعلق بالقرآن، وربط الناس عملياً به بأسلوب ميسر، يجعل القارئ أو المستمع يستوعب معنى القاعدة باختصار، ثم تذكر له أمثلة واقعية من حياته، تعالج سلوكاً خاطئاً، أو تنمي قيمة أخلاقية موجودة عنده، أقول هذا عن كُتُب، وعن معاشة؛ فقد لمستُ من تفاعل الناس مع تجربتي المتواضعة في برنامجي الذي قدّمته في إذاعة القرآن الكريم في السعودية بعنوان «قواعد قرآنية»<sup>(1)</sup> ما كشف لي أن تقريب معاني القرآن لعموم المسلمين من أوجب الواجبات، وأهم ما ينبغي أن يعتني به المهتمون بالدراسات القرآنية، بعد أن غدت كثير من البحوث والدراسات في هذا الحقل لا تخاطب إلا النخبة!

وأكتفي بهذا المثال من أمثلة كثيرة لمستها من تفاعل المستمعين: أنني حينما تحدثت عن قاعدة: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقِيكُمْ﴾<sup>(2)</sup> راسلني أحدهم - وأنا لا أعرفه - وأقسم لي بالله أنه تائب من استنقاص الناس بسبب النعرات العصبية والقبلية، والتي أعادتها جذعة بعض القنوات الفضائية بواسطة بعض البرامج الشعرية.

ومن باب ضرب المثال؛ فإنني أكتفي ههنا بذكر ثلاث قواعد قرآنية، من التي عرضتها في ذلك البرنامج المشار إليه، من غير تغيير، وهي كما يلي:

(1) وقد يَسَّرَ اللهُ لي تقديم 50 حلقة على مدار عام كامل، وهو عام 1430 هـ.

(2) سورة الحجرات، من الآية: 13.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(1)</sup>.

أول هذه القواعد التي نبتدئ بها، هي قاعدة من القواعد المهمة في باب التعامل بين الناس، وهي قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(2)</sup> إنها قاعدة تكرر ذكرها في القرآن في أكثر من موضع، إما صراحة أو ضمناً:

فمن المواضع التي توافق هذا اللفظ تقريباً: قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي أَن يَقُولُوا لِمَن تَابَ هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(3)</sup>.

وقريب من ذلك: أمره سبحانه بمجادلة أهل الكتاب والتي هي أحسن، فقال سبحانه: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾<sup>(4)</sup>.

أما التي توافقها من جهة المعنى فكثيرة كما سنشير إلى بعضها بعد قليل.

إذن: تأمل في قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(5)</sup> جاءت في سياق أمر بني إسرائيل بجملة من الأوامر، وهي في سورة مدنية - وهي سورة البقرة - وقال قبل ذلك في سورة مكية - وهي سورة الإسراء - أمراً عاماً: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي أَن يَقُولُوا لِمَن تَابَ هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(6)</sup>... إذاً فنحن أمام أوامر محكمة، ولا يستثنى منها شيء إلا في حال مجادلة أهل الكتاب كما سبق.

(1) سورة البقرة، من الآية: 82.

(2) سورة البقرة، من الآية: 82.

(3) سورة الإسراء، من الآية: 53.

(4) سورة العنكبوت، من الآية: 46.

(5) سورة البقرة، من الآية: 82.

(6) سورة الإسراء، من الآية: 53.



ومن اللطائف مع هذه الآية ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(1)</sup>: أن هناك قراءة أخرى: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾ بفتح الحاء والسين.

قال أهل العلم: «والقول الحسن يشمل: الحسن في هيئته، وفي معناه، ففي هيئته: أن يكون باللفظ، واللين، وعدم الغلظة والشدّة، وفي معناه: بأن يكون خيراً؛ لأن كل قولٍ حسنٍ فهو خير؛ وكل قولٍ خيرٍ فهو حسن»<sup>(2)</sup>.

إننا نحتاج إلى هذه القاعدة بكثرة، خاصّةً وأنا في حياتنا نتعامل مع أصناف مختلفة من البشر، فيهم المسلم وفيهم الكافر، وفيهم الصالح والطالح، وفيهم الصغير والكبير، بل ونحتاجها للتعامل مع أخص الناس بنا: الوالدان، والزوج والزوجة والأولاد، بل ونحتاجها للتعامل بها مع من تحت أيدينا من الخدم ومن في حكمهم.

• من صور تطبيقات هذه القاعدة:

وأنت - أيها المؤمن - إذا قلبت القرآن؛ وجدت أحوالاً نص عليها القرآن كتطبيق عملي لهذه القاعدة، فمثلاً:

1. تأمل قول الله تعالى - عن الوالدين - ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾<sup>(3)</sup> إنه أمرٌ بعدم النهر، وهو متضمن للأمر بضده: وهو الأمر بالقول الكريم، الذي لا تعنيف فيه.

2. وكذلك أيضاً فيما يخص مخاطبة السائل المحتاج: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾<sup>(4)</sup> بل بعض العلماء يرى عمومها في كل سائل: سواء كان سائلاً للمال أو للعلم،

(1) سورة البقرة، من الآية: 82.

(2) انظر: تفسير العثيمين: (3/196).

(3) سورة الإسراء، من الآية: 23.

(4) سورة الضحى، الآية: 12.

قال بعض العلماء: «أي: فلا تزجره ولكن تفضل عليه بشيء، وأورده بقول جميل»<sup>(1)</sup>.

3. ومن التطبيقات العملية لهذه القاعدة القرآنية، ما أثنى الله به على عباد الرحمن، بقوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾<sup>(2)</sup>: يقول ابن جرير - رحمه الله - في بيان معنى هذه الآية: «وإذا خاطبهم الجاهلون بالله بما يكرهونه من القول، أجابوهم بالمعروف من القول، والسداد من الخطاب»<sup>(3)</sup>.

وهم يقولون ذلك «لا عن ضعف ولكن عن ترفع، ولا عن عجز إنما عن استعلاء، وعن صيانة للوقت والجهد أن ينفقا فيما لا يليق بالرجل الكريم المشغول عن المهاترة بما هو أهم وأكرم وأرفع»<sup>(4)</sup>.

إن من المؤسف أن يرى الإنسان كثرة الخرق لهذه القاعدة في واقع أمة القرآن، وذلك في أحوال كثيرة منها:

1. أنك ترى من يشرون بالنصرانية يحرصون على تطبيق هذه القاعدة، من أجل كسب الناس إلى دينهم المنسوخ بالإسلام، أفليس أهل الإسلام أحق بتطبيق هذه القاعدة، من أجل كسب الخلق إلى هذا الدين العظيم الذي ارتضاه الله لعباده.

2. في التعامل مع الوالدين.

3. في التعامل مع أحد طرفي الحياة الزوجية.

4. مع الأولاد.

5. مع العمالة والخدم.

(1) تفسير الألوسي: (15/23).

(2) سورة الفرقان، من الآية: 63.

(3) تفسير الطبري: (19/295).

(4) انظر: الظلال: (5/330).

وقد نهبت آية الإسراء إلى خطورة ترك تطبيق هذه القاعدة، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(1)</sup>، وعلى من ابتلي بسمع ما يكره أن يحاول أن يحتمل أذى من سمع، وأن يقول خيراً، وأن يقابل السفه بالحلم، والقول البذيء بالحسن، وإلا فإن السفه والرد بالقول الرديء يُحسِنه كل أحد.

أفتى الإمام مالك - رحمه الله - لبعض الشعراء بما لا يوافق، فقال: يا أبا عبدالله، أتظن الأمير لم يكن يعرف هذا القضاء الذي قضيته؟! قال: بلى.

قال: إنما أرسلنا إليك لتصلح بيننا فلم تفعل، بالله لأقطعن جلدك هجاءاً! فقال له الإمام مالك: إنما وصفت نفسك بالسفه والدناءة! وهما اللذان لا يعجز عنها أي أحد، فإن استطعت أن تأتي الذي تنقطع دونه الرقاب فافعل: الكرم والمروءة!<sup>(2)</sup>

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

هذه قاعدة عظيمة لها أثرٌ بالغ في حياة الذين وعوها، واهتدوا بهداها، قاعدة لها صلة بأحد أصول الإيمان العظيمة: ألا وهو «الإيمان بالقضاء والقدر»، وتلكم القاعدة هي قوله سبحانه وتعالى - في سورة البقرة في سياق الكلام على فرض الجهاد في سبيل الله تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(4)</sup>.

(1) سورة الإسراء، من الآية: 63.

(2) انظر: ترتيب المدارك: (1/ 59).

(3) سورة البقرة، من الآية: 214.

(4) لابن القيم كلام نفيس في الفوائد يحسن الاستفادة منه (246) ط. عيون.

وهذا الخير المَجْمَل، فسَّرَه قوله تعالى في سورة النساء - في سياق الحديث عن مفارقة النساء: ﴿بِإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَبَعْسِي أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>(1)</sup>.

فقوله: ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾ مفسَّر وموضَّح للخير الذي ذكر في آية البقرة، وهي الآية الأولى التي استفتحنا بها هذا الحديث. ومعنى القاعدة باختصار:

أن الإنسان قد يقع له شيء من الأقدار المؤلمة، التي تكرهها نفسه، فربما جزع، أو أصابه الحزن، وظنَّ أن ذلك المقدور هو الضربة القاضية على آماله وحياته، فإذا بذلك المقدور يصبح خيراً على الإنسان من حيث لا يدري.

والعكس صحيح: كم من إنسان سعى في شيءٍ ظاهره خيرٌ، واستمات في سبيل الحصول عليه، وبذل الغالي والنفيس من أجل الوصول إليه، فإذا بالأمر يأتي على عكس ما يريد، هذا هو معنى القاعدة القرآنية التي تضمنتها هذه الآية باختصار.

إنَّك إذا تأملت الآيتين الكريمتين الأولى والثانية، وجدت أن الآية الأولى - التي تحدثت عن فرض الجهاد - تتحدث عن ألم بدني وجسمي قد يلحق المجاهدين في سبيل الله - كما هو الغالب -، وإذا تأملت الآية الثانية - وهي آية مفارقة النساء - وجدتها تتحدث عن ألم نفسي يلحق أحد الزوجين بسبب فراقه لزوجته!

وإذا تأملت في آية الجهاد؛ وجدتها تتحدث عن عبادة من العبادات، وإذا تأملت آية النساء؛ وجدتها تتحدث عن علاقات دنيوية.

(1) سور النساء، من الآية: 19.

إذن: فنحن أمام قاعدة تناولت أحوالاً شتى: دينية وديوية، وبدنية ونفسية، وهي أحوال لا يكاد ينفك عنها أحد في هذه الحياة التي:

جبلت على كدر وأنت تريدها صفوا من الأقداء والأقذار

وقول الله أبلغ: ﴿لَفَدَّ خَلْفُنَا إِلا نَسَسَ فِي كَبَدٍ﴾<sup>(1)</sup>.

إذا تبين هذا - أيها المؤمن بكتاب ربه - فاعلم أن إعمال هذه القاعدة القرآنية من أعظم ما يملأ القلب طمأنينة وراحة، ومن أهم أسباب دفع القلق الذي عصف بحياة كثير من الناس؛ بسبب موقف من المواقف، أو بسبب قدر من الأقدار المؤلمة - في الظاهر - جرى عليه في يوم من الأيام!

ولو قلبنا قصص القرآن، وصفحات التاريخ، أو نظرنا في الواقع لوجدنا من ذلك عبراً وشواهد كثيرة، لعلنا نذكر ببعض منها، عسى أن يكون في ذلك سلوة لكل محزون، وعبرة لكل مهموم:

1. قصة إلقاء أم موسى لولدها في البحر!

فأنت إذا تأملت وجدت أنه لا أكره لأم موسى من وقوع ابنها بيد آل فرعون، ومع ذلك ظهرت عواقبه الحميدة، وآثاره الطيبة في مستقبل الأيام، وصدق ربنا: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

2. وتأمل في قصة يوسف عليه الصلاة والسلام تجد أن هذه الآية منطبقة تمام الانطباق على ما جرى ليوسف وأبيه يعقوب عليها الصلاة والسلام.

(1) سورة البلد، الآية: 4.

3. تأمل في قصة الغلام الذي قتله الخضر بأمر الله تعالى؛ فإنه علل قتله بقوله: ﴿وَأَمَّا الْعُلَمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ بِحَشِينَا أَنْ يُرْهِمَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا﴾<sup>(1)</sup> توقف - أيها المؤمن وأيتها المؤمنة عندها قليلاً :-

كم من إنسان لم يقدر الله تعالى أن يرزقه بالولد، فضايق لذلك صدره؟! - وهذا شيء طبعي - لكن الذي لا ينبغي أن يستمر: هو الحزن الدائم، والشعور بالحرمان الذي يقضي على بقية مشاريعه في الحياة!

وليت من حُرِمَ نعمة الولد يتأمل هذه الآية، ليس ليذهب حزنه فقط، بل ليطمئن قلبه وينشرح صدره، وليته ينظر إلى هذا القدر بمنظار النعمة والرحمة، وأن الله تعالى قد يكون صرف هذه النعمة رحمةً به! وما يدرية؟ لعله إذا رُزق بولد أن يكون هذا الولد سبباً في شقاء والديه وتعاستهما، وتغيص عيشهما! أو تشويه سمعتهما.

4. وفي مقدمات غزوة بدرٍ، يربي القرآن في أتباعه على هذا المعنى، فيقول: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيفًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُوا أَنْ يُجَادِلُوكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾<sup>(2)</sup> فكم كتب الله للمؤمنين من الخير والعزة والهبة للمسلمين بعد هذه الغزوة التي كره أصحاب النبي ﷺ فيها خيار القتال!

5. وفي السنة النبوية نجد هذا لما مات زوج أم سلمة: أبو سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تقول أم سلمة س: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ

(1) سورة الكهف، الآية: 79-80.

(2) سورة الأنفال، الآية: 5-6.

اللَّهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾<sup>(1)</sup> اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا"، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! (2).

فتأمل هذا الشعور الذي انتاب أم سلمة - وهو بلا شك ينتاب بعض النساء اللاتي يبتلين بفقد أزواجهن، ويتعرض لهن الخطّاب - ولسان حالهن: ومن خير من أبي فلان؟! فلما فعلت أم سلمة ما أمرها الشرع به من الصبر والاسترجاع وقول المأثور؛ أعقبتها الله خيراً لم تكن تحلم به.

وهكذا المؤمنة... يجب عليها أن لا تختصر سعادتها، أو تحصرها في باب واحد من أبواب الحياة، نعم.. الحزن العارض هذا شيء لم يسلم منه ولا الأنبياء والمرسلون! إنما الذي لا ينبغي: هو اختصار الحياة أو السعادة في شيء واحد، أو رجل، أو امرأة، أو شيخ! 6. في الواقع قصص كثيرة جداً، أذكر منها: أن رجلاً قدم إلى المطار، وكان مجهداً بعض الشيء، فأخذته نومةٌ ترتب عليها أن أقلعت الطائرة، وفيها ركاب كثيرون يزيدون على ثلاثمائة راكب، فلما أفاق، وإذا بالطائرة قد أقلعت قبل قليل، وفاتته الرحلة، فضاقت صدره، وندم ندماً شديداً، ولم تمض دقائق على هذه الحال التي هو عليها حتى أعلن عن سقوط تلك الطائرة، واحتراق من فيها بالكامل!

والسؤال: ألم يكن فوات الرحلة خيراً لهذا الرجل؟! ولكن أين المعتبرون والمتعظون؟ والخلاصة: أن المؤمن عليه:

(1) سورة البقرة، الآية: 155.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة، الحديث رقم: (918).

أن يسعى إلى الخير جهده وليس عليه أن تتم المقاصد

وأن يتوكل على الله، ويبدل ما يستطيع من الأسباب المشروعة، فإذا وقع شيء على خلاف ما يجب، فليتذكر هذه القاعدة القرآنية العظيمة: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وليتذكر أن من لطف الله بعباده: «أنه يُقدِّر عليهم أنواع المصائب، وضروب المحن والابتلاء بالأمر والنهي الشاق رحمةً بهم ولطفاً، وسوقاً إلى كمالهم، وكمال نعيمهم»<sup>(2)</sup>.

ومن أطفاف الله العظيمة: أنه لم يجعل حياة الناس وسعادتهم مرتبطة ارتباطاً تاماً إلا به سبحانه وتعالى، وبقية الأشياء يمكن تعويضها، أو تعويض بعضها:

من كل شيء إذا ضيعته عوضٌ وما من الله إن ضيعته عوضٌ

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْبِضْلَ بَيْنَكُمْ﴾<sup>(3)</sup>:

إن هذه الآية تعتبر قاعدة من القواعد السلوكية التي تدل على عظمة هذا الدين وشموله وعظمة مبادئه، وهذه الآية الكريمة جاءت في سياق آيات الطلاق في سورة البقرة، يقول ربنا تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَبِضْفٍ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْبُونَ أَوْ يَعْبُوا أَلَيْسَ بِأَلَدٍ أَلَدٍ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَأَنْ تَعْبُوا أَفْرَبُ لِلتَّفْوِيءِ وَلَا تَنْسُوا الْبِضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>(4)</sup>.

(1) سورة البقرة، الآية: 214.

(2) تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي: (74).

(3) سورة البقرة، من الآية: 235.

(4) سورة البقرة، الآية: 235.



ومعنى القاعدة باختصار: أن الله تعالى يأمر من جمعهم علاقة من أقدس العلاقات الإنسانية - وهي علاقة الزواج - أن لا ينسوا - في غمرة التأثير بهذا الفراق والانفصال - ما بينهم من سابق العشرة، والمعاملة.

وهذه القاعدة جاءت بعد ذلك التوجيه بالعمو: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِينَ بِيَدِهِ عَفْدَةُ الْكَاكِ﴾ كل ذلك لزيادة الترغيب في العفو والتفضل الدنيوي.

وتأمل في التأكيد على عدم النسيان، والمراد به الإهمال وقلة الاعتناء، وليس المراد النهي عن النسيان بمعناه المعروف؛ فإن هذا ليس بوسع الإنسان.

وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تعليل للترغيب في عدم إهمال الفضل، وتعريض بأن في العفو مرضاة الله تعالى، فهو يرى ذلك منا فيجازي عليه<sup>(1)</sup>.

إن العلاقة الزوجية - في الأعم الأغلب - لا تخلو من جوانب مشرقة، ومن وقفات وفاء من الزوجين لبعضهما، فإذا قُدِّرَ وآل هذا العقد إلى حل عقده بالطلاق؛ فإن هذا لا يعني نسيان ما كان بين الزوجين من مواقف الفضل والوفاء، ولئن تفرقت الأبدان، فإن الجانب الخلقى يبقى ولا يذهب مثل هذه الأحوال العارضة.

وتأمل في أثر العفو: فإنه يقرب إليك البعيد، ويصير العدو صديقاً.

بل وتذكر - يا من تعفو - أنه يوشك أن تقترف ذنباً، فيعفى عنك إذا تعارف الناس الفضل بينهم، بخلاف ما إذا أصبحوا لا يتنازلون عن الحق.

ولله ما أعظم هذه القاعدة لو تم تطبيقها بين الأزواج! وبين كل من تجمعنا بهم رابطة أو علاقة من العلاقات!

(1) انظر: التحرير والتنوير (2/ 443) لابن عاشور. ط: مؤسسة التاريخ العربي، بتصرف.

لقد ضرب بعض الأزواج - من الجنسين - أروع الأمثلة في الوفاء، وحفظ العشرة، سواء لمن حصل بينهم وبين أزواجهم فراق بالطلاق، أو بالوفاة.

أذكرُ نموذجاً وقفتُ عليه، ربما يكون نادراً، وهو لشخص أعرفه، طلق زوجته - التي له منها أولاد - فما كان منه إلا أسكنها في الدور العلوي مع أولاده الذين بقوا عندها، وسكن هو في الدور الأرضي، وصار هو الذي يسد فواتير الاتصالات والكهرباء ويقوم تفضلاً بالنفقة على مطلقتها، حتى إن كثيراً ممن حوله من سكان الحي لا يدرون أنه مطلق! وإني لأحسبه ممن بلغ الغاية في امتثال هذا التوجيه الرباني: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْقَبْضَ بَيْنَكُمْ﴾، نعم هذا مثال عزيز، لكنني أذكره لأبين أن في الناس خيراً.

دعونا نقف قليلاً عند موقف عملي ممن كان خلقه القرآن ﷺ، لنرى كيف كان يترجم القرآن عملياً في حياته: وذلك أنه ﷺ لما رجع من الطائف، بعد أن بقي شهراً يدعو أهلها، ولم يجد منهم إلا الأذى، رجع إلى مكة، فدخل في جوار المطعم بن عدي، فأمر أولاده الأربعة فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند الركن من الكعبة، فبلغ ذلك قريشاً فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تُخفّر ذمتك!

ومات المطعم بن عدي مشركاً، لكن النبي ﷺ لم ينس له ذلك الفضل، فأراد أن يُعبر عن امتنانه لقبول المطعم بن عدي أن يكون في جواره، في وقت كانت مكة كلها - إلا نفرأ يسيراً - ضد النبي ﷺ، فلما انتهت غزوة بدر قال ﷺ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بِنِ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّسَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ»<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، الباب ما من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْمَسَ، الحديث رقم: (2970).

والمعنى: لو طلب مني تركهم وإطلاقهم من الأسر بغير فداء لفعلت؛ ذلك مكافأة له على فضله السابق في قبول الجوار، فصلوات الله وسلامه على معلّم الناس الخير.

• من صور تطبيقات هذه القاعدة:

في حياتنا مجموعة من العلاقات - سوى علاقة الزواج -: إما علاقة قرابة، أو مصاهرة، أو علاقة عمل، فما أحرانا أن نطبق هذه القاعدة في حياتنا؛ ليبقى الود، ولتحفظ الحقوق، وتتصافى القلوب؛ وإلا فإن مجانبة تطبيق هذه القاعدة الأخلاقية العظيمة، يعني مزيداً من التفكك، ووأدأ لبعض الأخلاق الشريفة.

ومن العلاقات التي لا يكاد ينفك عنها أحدنا: علاقة العمل - سواء كان حكومياً أو خاصاً، أو تجارةً - فقد تجمعنا بأحد من الناس علاقة عمل، وقد تقتضي الظروف أن يحصل الاستغناء عن أحد الموظفين، أو انتقال أحد الأطراف إلى مكان عمل آخر برغبته واختياره، وهذا موضع من مواضع هذه القاعدة؛ فلا ينبغي أن يُنسى الفضل بين الطرفين، فكم هو جميل أن يبادر أحد الطرفين إلى إشعار الطرف الآخر: أنه وإن تفرقتنا - بعد مدة من التعاون - فإن ظرف الانتقال لا يمكن أن ينسينا ما كان بيننا من ود واحترام، وتعاون على مصالح مشتركة؛ ولذا فإنك تشكر أولئك الأفراد، وتلك المؤسسات التي تُعبّر عن هذه القاعدة عملياً بحفل تكريمي أو توديعي لذلك الطرف؛ فإن هذا من الذكريات الجميلة التي لا ينساها المحتقّى به، وإذا أردت أن تعرف موقع وأثر مثل هذه المواقف الجميلة، فانظر إلى الأثر النفسي السلبي الذي يتركه عدم المبالاة بمن بذلوا وخدموا في مؤسساتهم الحكومية أو الخاصة لعدة سنوات، فلا يصلهم حتى خطاب شكر!

ومن ميادين تطبيق هذه القاعدة: الوفاء للمعلمين، وحفظ أثرهم الحسن في نفس المتعلم وأعرف معلماً<sup>(1)</sup> من رواد التعليم في إحدى مناطق بلادنا، ضرب مثلاً قيماً للوفاء؛ إذ لم يقتصر وفاؤه لأساتذته الذين درسوه، بل امتد لأبنائهم حينما مات أساتذته - رحمهم الله -، ويزداد عجبك حين تعلم أنه يتواصل معهم وهم خارج المملكة، سواء في مصر أو الشام، فله درّ هذا الرجل، وأكثر في الأمة من أمثاله.

ورحم الله الإمام الشافعي يوم قال: «الحر من حفظ وداد لحظة، ومن أفاده لفظة».

وفي واقعنا مواضع كثيرة لتفعيل هذه القاعدة القرآنية الكريمة:

فللجيران الذين افترقوا منها نصيب، ولجماعة المسجد منها حظ، بل حتى العامل والخادم الذي أحسن الخدمة، ولهذه القاعدة حضورها القوي في المعاملة، حتى قال بعض أهل العلم: «من بركة الرزق: أن لا ينسى العبد الفضل في المعاملة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ بالتيسير على الموسرين، وإنظار المعسرين، والمحاباة عند البيع والشراء، بما تيسر من قليل أو كثير؛ فبذلك ينال العبد خيراً كثيراً»<sup>(2)</sup>.

نسأل الله تعالى أن يهدينا لأحسن الأخلاق والأعمال؛ لا يهدي لأحسنها إلا هو، وأن يعيذنا من سيئها؛ لا يعيذ منها إلا هو سبحانه.

**المطلب الثاني: مقترحات علمية تتعلق بالكتابة في هذا الموضوع:**

أطرح في هذا المطلب بعض المقترحات العلمية التي قد تفيد في خدمة هذا الموضوع:

(1) هو الأستاذ: عبدالعزيز بن إبراهيم الخريف، من وجهاء حريملاء.

(2) بهجة قلوب الأبرار: (ص: 37).

أولاً: أن هذا الموضوع بَكْرٌ في حقل الدراسات القرآنية، وهو جدير بالبحث والعناية من قبل الباحثين والباحثات.

ثانياً: أرى أهمية تحديد وضبط القاعدة القرآنية، وما دون ذلك من "الضوابط"، حتى يكون العمل أكثر إتقاناً، ودقة.

ثالثاً: أقترح أن تنشط أحد الجامعات العلمية، أو المؤسسات الخيرية لتبني بناء موسوعة تحمل هذا العنوان: «موسوعة القواعد القرآنية» مع مراعاة ما يلي:

- (1) أن يتم تحرير هذا المصطلح بشكل دقيق ما أمكن ذلك.
- (2) أن يكون الانطلاق في صياغة هذه القواعد من اختيار آيات قرآنية يصدق عليها تعريف القاعدة القرآنية، فإن كلام الله لا أبلغ الكلام، ولا يمكن أن يضاهيه أي بيان، بالإضافة إلى الفائدة التي أشرت إليها في ثنايا البحث؛ من كون هذا يفيد قاعدة وحكماً.
- (3) حتى يكون لهذه القواعد النفع الأكبر، ولتكتمل الفائدة منها، فإنني أقترح أن يتم التعليق على هذه القواعد بما يوضح معانيها، ويربطها بواقع الناس؛ ليمكن الناس من الاستفادة منها، وعلاج مشاكلهم بهذا القرآن الذي جعله الله شفاءً للأدواء الحسية والمعنوية، وليتيقنوا أن هذا القرآن - حقاً - يهدي للتي هي أقوم، وهو - أيضاً - يوفر مادة غنية للخطباء، والمحاضرين، والوعاظ، فلا شيء أفضل ولا أنفع من التذكير بهذا القرآن، كما قال تعالى: ﴿بَدَّكَرُ بِالْفُرْءِ اِنْ مِّنْ يَّخَافِ وَعَيْدِ﴾<sup>(1)</sup>.
- (4) أما مجرد إعداد موسوعة وسرد القواعد فيها سرداً؛ فهذا مما يضعف الاستفادة من هذه القواعد، والله أعلم.

(1) سورة ق، من الآية: 45.

5) أن يدرج هذا الموضوع المهم «القواعد القرآنية» ضمن فروع المؤتمرات التي تعقد لخدمة القرآن، أو النظر في الدراسات القرآنية، وما هذه اللفتة من الإخوة في هذا المؤتمر للتنويه بهذا الموضوع إلا من توفيق الله لهم - إن شاء الله تعالى -.

## خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد:

يمكن أن نخلص - بعد هذا التطواف العلمي في هذا الموضوع - إلى ما يلي:

- (1) أن هذا الاصطلاح «القواعد القرآنية» لا يعرف في كتب المتقدمين، ولكن يوجد في كلامهم ما يقارب هذا الاصطلاح من عبارات مختلفة، مؤداها - غالباً - واحد.
- (2) تبين من خلال البحث أن القواعد القرآنية هي: «أحكام كلية، يتوصل بها إلى استنباط هدايات القرآن العلمية والعملية، وكيفية الاستفادة منها».
- (3) وظهر - أيضاً - أن هناك فرقاً بين القواعد القرآنية وقواعد التفسير.
- (4) وتبين من هذه الدراسة أنه لا توجد علاقة تذكر بين أمثال القرآن والقواعد القرآنية.
- (5) أن جهود المتقدمين - في الكتابة في هذا الموضوع - تكاد تنحصر في الإشارة إليها بعبارات متنوعة تقارب معنى القاعدة، أثناء تفسيرهم، من غير تنقيص على هذا الاصطلاح.
- (6) أن جهود المعاصرين - بالإضافة إلى الصورة المتقدمة - انحصرت في ثلاث صور:

◆ الإشارة إلى بعض القواعد في بعض كتب قواعد التفسير.

◆ التأكيد على أهمية أفراد هذا العلم بمصنفات مستقلة.

◆ التصنيف المستقل في ذلك.

- (7) أما فيما يتعلق بالمقترحات العلمية للارتقاء بهذا الموضوع علمياً؛ فقد ذكرتها في المطلب الثاني من المبحث الثالث.

والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





## فهرس المصادر والمراجع

1. الإلتقان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
2. إجابة السائل شرح بغية الأمل، الصنعاني، حسين بن أحمد السياغي و د.حسن محمد الأهدل، مؤسسة الرسالة - بيروت.
3. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
4. الإعجاز والإيجاز، أبو منصور الثعالبي، مكتبة القرآن - القاهرة.
5. بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، ابن سعدي، عبدالكريم بن رسمي آل الدريني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
6. تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، مجموعة من المحققين.
7. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس.
8. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، عياض بن موسى اليحصبي، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.
9. التعريفات، الجرجاني، جماعة من المحققين، دار الكتب العلمية - بيروت.
10. تفسير أسماء الله الحسنى، ابن سعدي، عبيد بن علي العبيد، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
11. تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دار الفكر.
12. تفسير العلامة محمد العثيمين، محمد بن صالح العثيمين، ط.1، ابن الجوزي - السعودية.

13. تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض - السعودية.
14. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع.
15. تفسير الماوردي (النكت والعيون)، الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبدالمقصود بن عبدالرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
16. تيسير التحرير، حسن العطار، دار الكتب العلمية - بيروت.
17. جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة.
18. جمهرة الأمثال، أبو هلال العسكري، دار الفكر - بيروت.
19. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ابن تيمية، مجموعة محققين دار العاصمة - الرياض.
20. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع
21. خزانة الأدب وغاية الأرب، ابن حجة الحموي، تحقيق: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال - بيروت، دار البحار - بيروت.
22. دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، دار المنار.
23. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، تحقيق: علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت.
24. زاد المستتفع في اختصار المنفع، الحجاوي، تحقيق: عبدالرحمن بن علي بن محمد العسّكر، دار الوطن للنشر - الرياض.
25. زهر الأكم في الأمثال والحكم، الحسن بن مسعود اليوسي، تحقيق: د.محمد حجي ود.محمد الأخضر، الشركة الجديدة - دار الثقافة، الدار البيضاء - المغرب.

26. شرح التلويح على التوضي، التفتازاني، مكتبة صبيح بمصر.
27. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين الجَوْجَرِي، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية
28. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت.
29. صحيح البخاري، البخاري، محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة.
30. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية - إسطنبول.
31. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد الحموي الحنفي، دار الكتب العلمية.
32. الفوائد، ابن القيم، دار الكتب العلمية - بيروت ط. 2، 1393.
33. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق - بيروت - القاهرة.
34. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ط. 8، 1426.
35. قواعد التفسير، د. خالد السبت، ط. 2، دار عفان - الأردن.
36. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، دار الكتاب العربي - بيروت.
37. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.
38. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر - بيروت.
39. مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

40. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة النبوية.
41. المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده ، تحقيق: عبدالحميد هندأوي، دار الكتب العلمية - بيروت.
42. المدخل إلى التفسير الموضوعي، د. عبدالستار فتح الله سعيد، دار التوزيع - القاهرة ط. 2، 1411هـ.
43. المصباح المنير في، غريب الشرح الكبير، الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
44. معجم القواعد القرآنية، د. محمد الشريف، دار الأندلس - جدة، ط. 1، 1429هـ.
45. معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم، السيوطي، تحقيق: أ. د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة.
46. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر.
47. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
48. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت.
49. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبدالعظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
50. المنثور في القواعد الفقهية، الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية.
51. النبأ العظيم، محمد بن عبدالله دراز، اعنتى به: أحمد مصطفى، دار القلم للنشر والتوزيع.
52. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق.